

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (5)

الموضوع : تعليمات جمركية رقم (1) لسنة 2022م

بشأن وقف العمل القرار الوزاري رقم 2022/35

الخاص بضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم

خلال الفترة من 2022/12/1 الى 2023/3/31

مدير عام الجمارك:

بالإشارة الى كتاب وزارة التجارة الصناعة رقم MOCI_88375_2022 المؤرخ في 2022/12/5 والمقيد لدينا بواردة السجل العام رقم 6728 بتاريخ 2022/12/6 والمرفق طية القرار الوزاري رقم 176 لسنة 2022 والخاص بوقف العمل بضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم والمنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 2022/35 وذلك خلال الفترة من 2022/12/1 الى 2023/3/31 .

لذا يرجى من السادة مدراء العلم والايماز للمختصين لديه نحو التقيد بما ورد في كتاب وزارة التجارة والصناعة أعلاه ووقف العمل بالقرار الوزاري رقم 2022/35 وذلك خلال الفترة المشار اليها أعلاه

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

للتوقيع
مدير عام
الإدارة العامة للجمارك

المرفقات / صورة عن القرارين الوزاريين رقمي (35-176)/2022

صدر بتاريخ : 1 / 1 / 2022م

للعلم والعمل بموجبة اعتبارا من 2022/12/1

نسخة إلى:

- مدير فريق المشروع

- فريق ديوان المحاسبة .

- السيد / وكيل تجارة وصناعة الكويت

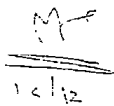
- السيد / وكيل وزارة الاعلام - لنشرها بالجريدة الرسمية

السيد / رئيس مكتب العلاقات العامة - للنشر بالشاشات

السيد/ رئيس مكتب السجل العام -للتسيق مع الاعلام لنشرها بالجريدة الرسمية .

أ. أحمد حمودة .

مدير عام
الإدارة العامة للجمارك



Kuwait 5/12/2022

التاريخ	٢٠١٩
رقم الزاوية	٦٧٤٨

تَحِيَّةٌ طَيِّبَةٌ وَبَعْدُ ...

في البداية يطيب لنا أن نتقدم إليكم بخالص التحية والتقدير متمنين لكم دوام التقدم والنجاح، وبالإشارة إلى الموضوع المذكور أعلاه، نحيل إليكم القرار الوزاري رقم (176) لسنة 2022 الخاص بإيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (35) لسنة 2022 بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيروسين المدعوم، وذلك خلال الفترة من 2022/12/01 إلى 2022/03/31.

وعليه يرجى الإيعاز لمن يلزم بتطبيق القرار الوزاري المذكور أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،،

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين



والتجارة والصناعة

مختص بمختلف العنصري
وكيل وزارة التجارة والصناعة

المرفقات:

- نسخة من القرار التتاري رقم (35) لسنة 2022.
- نسخة من القرار التتاري رقم (176) لسنة 2022.



رقم المعلقة: R_87816_2022
تاريخ: 04/12/2022
الرجوع: 146/36/8022
2022



مكتب الوزير
Minister's Office



04 DEC 2022

قرار وزاري رقم 176 لسنة 2022

بالتعديل على القرار الوزاري رقم (35) لسنة 2022

بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم

وزير التجارة والصناعة:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (43) لسنة 1964 في شأن الاستيراد والقوانين المعدلة ولائحته التنفيذية.
- الرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال البحرية وتجديد أسعار بعضها والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية.
- الرسوم بقانون رقم (6) لسنة 1980 بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية.
- القانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له.
- القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له.
- الرسوم بقانون رقم (1) لسنة 1990 في شأن حظر التعامل في نفط دولة الكويت.
- القانون رقم (10) لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- كتاب وزارة النفط (و ن /ص/ 128/2013) المؤرخ 2013/7/10.
- كتاب مؤسسة البترول الكويتية رقم (2020/627) المؤرخ 2020/11/16.
- كتاب وزارة النفط رقم (ر م ب ك /ص/ 446/2021) المؤرخ 2021/11/30.
- القرار الوزاري رقم (35) لسنة 2022 بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم.
- وبناء على التوصية الصادرة من اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم (114) لسنة 2022 باجتماعها رقم (2022/6) المنعقد بتاريخ 2022/9/25.
- وبناء على ما عرضه وكيل الوزارة.
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تفسير

المادة الأولى

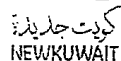
إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (35) لسنة 2022 بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم، وذلك خلال الفترة من 2022/12/1 إلى 2023/3/31.

موقع الوزير

جميع الوثائق ترسل بالتفصيل - لصحة الرمز البريدي 1401 الكويت - هاتف: 22425374 - فاكس: 22425374
Ministries Complex, P.O. Box 2944, Safat 13036 Kuwait. Tel: 22425374 Fax: 22425374

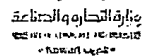
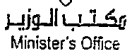
Ministries Complex
@ mscib

Office mscib2012
@ mscib



تاریخ: 04/12/2022

— ۱۰۰ —



04 DEC 2022... التاريخ:

تتولى المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

هــازن سـعد عـلى الفـاضـل

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشئون الاتصالات

وتكنولوجيا المعلومات



كوت جلدرة
NEWKUWAIT

رقم المصلحة: R_18916_2022

بتاريخ: 29/03/2022

الإصدار: 35/36/2022



مكتب الوزير
Minister's Office



وزارة التجارة والصناعة
MINISTRY OF COMMERCE AND INDUSTRY
Kuwait

28 MAR 2022 التاريخ

قرار وزاري رقم (35) لسنة 2022

بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة

من الكيرومين المدعوم

وزير التجارة والصناعة

- بعد الإطلاع على القانون رقم (43) لسنة 1964 في شأن الإستيراد والتوانين المعدلة ولائحته التنفيذية .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها والتوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (6/1980) بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية .
- وعلى القانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والتوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والتوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (1/1990) في شأن حظر التعامل في نفط دولة الكويت.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- وعلى كتاب وزارة النفط (ون / ص / 128 / 2013) المؤرخ 2013/7/10.
- على كتاب مؤسسة البترول الكويتية (رقم / 2020/627/2020) المؤرخ 2020/11/16.
- وعلى كتاب وزارة النفط رقم (ر م ب ك / ص / 446/2021) المؤرخ في 30 نوفمبر 2021.
- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

مادة أولى

يحظر تصدير أو إعادة تصدير السلع والمنتجات المصنعة محليا عن الكيرومين كالأصباغ والمنظفات والمذيبات العضوية وغيرها إلى خارج البلاد ، متى تجاوزت نسبة الكيرومين المدعوم المستخدم في الإنتاج 10% من مكوناتها .

مادة ثانية

وبإستثناء من حكم المادة الأولى يجوز للمؤسسات والشركات التجارية والشركات ذات الرخص الصناعية الحاصلة على موافقة مسبقة تصدير المنتجات النهائية من هذه السلع بالشروط التالية:-



الإحصائية 35 / 36 / 2022

28 MAR 2022

قرار وزاري رقم (35) لسنة 2022

بشأن ضوابط تصدير المنتجات المصنعة

من الكيروسيين المدهوم

وزير التجارة والصناعة

- بعد الإطلاع على القانون رقم (43) لسنة 1964 في شأن الإستيراد والقوانين المعدلة ولائحته التنفيذية .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 في شأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (6/1980) بإنشاء مؤسسة البترول الكويتية .
- وعلى القانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة والقوانين المعدلة له.
- وعلى القانون رقم (56) لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (1/1990) في شأن حظر التعامل في نفط دولة الكويت.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2003 بإصدار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- وعلى كتاب وزارة النفط (ون / ص / 128 / 2013) المؤرخ 2013/7/10.
- على كتاب مؤسسة البترول الكويتية (رقم / 2020/627) المؤرخ 2020/11/16.
- وعلى كتاب وزارة النفط رقم (م ب ك / ص / 446 / 2021) المؤرخ في 30 نوفمبر 2021.
- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

مادة أولى

يحظر تصدير أو إعادة تصدير السلع والمنتجات المصنعة محليا من الكيروسيين كالأصبغ والمنظفات والمذيبات العضوية وغيرها إلى خارج البلاد ، متى جاوزت نسبة الكيروسيين المدعوم المستخدم في الإنتاج 10% من مكوناتها .

مادة ثانية

وبإستثناء من حكم المادة الأولى يجوز للمؤسسات والشركات التجارية والشركات ذات الرخص الصناعية الحاصلة على موافقة مسبقة تصدير المنتجات النائية من هذه السلع بالشروط التالية:-



التاريخ: 28 MAR 2022

الإدارة

- 1- قيام الهيئة العامة للبيئة بفحص المنتجات المرغوب تصديرها ومطابقة النتيجة مع المستندات المقدمة وإصدار الشهادة متضمنة كمية الكيوسين المستخدم من قبل المصدر.
- 2- قيام الإدارة العامة للجمارك بفرض قيد تصدير على المنتجات المصنعة من الكيوسين المدعوم بناء على القوائم المعتمدة من الهيئة العامة للصناعة ومنع التصدير لهذه المنتجات إلا بعد الحصول على الاتي :
 - الشهادة المذكورة في البند رقم (1) المشار إليها أعلاه محددا نسبة الكيوسين المدعوم المطلوب استرداد قيمة دعمه.
 - إبصال تحصيل من الجهات المختصة بقيمة الدعم المطلوب استرداده بعد التنسيق بين الإدارة العامة للجمارك، ووزارة النفط، ووزارة المالية لوضع الآليات المالية والمحاسبية لتسوية مبلغ الدعم المسترد من هذه المنتجات.

مادة ثالثة

بالإضافة للعقوبات المقررة في قانون الجزاء الكويتي رقم (16) لسنة 1960 وتعديلاته وقانون الاستيراد رقم (43) لسنة 1964 وتعديلاته والقانون رقم (10) لسنة 1979 بشأن الإشراف على الإتجار في السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها والقوانين المعدلة له والقانون رقم (10) لسنة 2013 بشأن قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يعاقب من يخالف ما جاء في هذا القرار بما في ذلك وقف الترخيص الصناعي وغلق المصنع مؤقتا وإلغاء الترخيص نهائيا عند تكرار المخالفة ، وفي كل الاحوال يطبق الجزاء الوارد بالمادة 25 من المرسوم بقانون رقم 68 لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة.

مادة رابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخ 2022/5/15م وينشر بالجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

فهد مطلق الشويخان

وزير التجارة والصناعة

التاريخ: 05/12/2022

الإشارة: MOCI_88375_2022

المحترم ،

السيد / الأخ الفاضل/ مدير عام الإدارة العامة للجمارك

الأخ الفاضل/ مدير عام الإدارة العامة للجمارك

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (35) لسنة 2022 الخاص بضوابط تصدير المنتجات
المصنعة من الكيوسين المدعوم

مع أطيب التمنيات ،،،

رئيس قسم السكرتارية - إدارة مكتب الوكيل

